

Distr.: General
27 September 2013
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أهني إلى علمكم أن أعضاء مجلس الأمن قد وافقوا على إرسال بعثة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا وإثيوبيا في الفترة من ٣ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وسيقود البعثة المستشار ألكسي لاميك من فرنسا والسفير محمد لوليشكي من المغرب (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ والسفيرة سامانتا باور من الولايات المتحدة الأمريكية (رواندا)؛ والسفير مارك ليال غرانت من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أوغندا)؛ والسفير أغشين مهديف من أذربيجان والسفير أوجين - ريتشارد غاسانا من رواندا (إثيوبيا). واتفق أعضاء المجلس على اختصاصات البعثة، التي يرد بياها في المرفق طيه.

وتتشكل البعثة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السفير بيتر إليشيف (الاتحاد الروسي)

السفير إغشين مهديف (أذربيجان) رئيس البعثة بالاشتراك

السفيرة ماريا كريستينا بيرسيفال (الأرجنتين)

السفير غاري فرانسيس كونلان (أستراليا)

السفير أسيم افتخار أحمد (باكستان)

السفير كودجو مينان (توغو)

السفير كيونغ - هون سول (جمهورية كوريا)

السفير أوجين - ريتشارد غاسانا (رواندا) رئيس البعثة بالاشتراك



المستشار جاو يونغ (الصين)

السفير غيرت روزنتال (غواتيمالا)

المستشار ألكسي لاميك (فرنسا) رئيس البعثة بالاشتراك

السفيرة سيلفي لوكاس (لكسمبرغ)

السفير محمد لوليشكي (المغرب) رئيس البعثة بالاشتراك

السفير مارك ليال غرانت (المملكة المتحدة) رئيس البعثة بالاشتراك

السفيرة سامانتا باور (الولايات المتحدة) رئيسة البعثة بالاشتراك

وأرجو التفضل بتعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) غاري فرانسيس كوينلان

رئيس مجلس الأمن

اختصاصات بعثة مجلس الأمن إلى أفريقيا

أولا - عناصر تتعلق بمنطقة البحيرات الكبرى

١ - التذكير بالتزام مجلس الأمن بسيادة جميع دول المنطقة وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي، وتأكيد ضرورة الاحترام الكامل لمبدأ عدم التدخل وحسن الجوار والتعاون الإقليمي.

٢ - مناشدة جميع بلدان المنطقة أن تحترم سيادة البلدان المجاورة وسلامتها الإقليمية، وألا تتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان المجاورة، وألا تؤوي الأشخاص المتهمين بارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان أو الأشخاص المدرجين في قوائم نظم الجزاءات التي وضعتها الأمم المتحدة وأن تعمل على تعزيز المساءلة، ودعوة جميع بلدان المنطقة إلى عدم التسامح مع الجماعات المسلحة والامتناع عن مدها بأي ضرب من ضروب المساعدة أو الدعم.

٣ - الإعراب عن دعم مجلس الأمن القوي لتحسن العلاقات فيما بين بلدان المنطقة وتشجيعها على مواصلة تدعيم التعاون في جميع الميادين، ولا سيما في القضايا السياسية والاقتصادية والأمنية، تحقيقا لاستقرار منقطة البحيرات الكبرى في المدى الطويل.

٤ - تكرار تأكيد دعمه لتنفيذ الالتزامات المقطوعة بموجب إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، الذي يكتسي أهمية جوهرية في تحقيق السلام والأمن الدائمين في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، ودعوة جميع الأطراف الموقعة إلى أن يعجل كل منها بتنفيذ التزاماته بالتام وحسن النية.

٥ - تكرار التأكيد على ضرورة مساهمة جميع الأطراف في تحقيق استقرار الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتشجيع جميع بلدان المنطقة على العمل سويا، والتذكير بأهمية التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)، كوسيلة لتحقيق استقرار الوضع.

٦ - تكرار تأكيد الدعم المقدم لتعزيز الدينامية الإقليمية، بما في ذلك عن طريق العمل، حسب الاقتضاء، على إعداد مشاريع اقتصادية تكون موضع اهتمام مشترك وتنفيذ الخطوات المناسبة لتيسير التجارة المشروعة في الموارد الطبيعية ووضع حد للاتجار غير المشروع بما كوسيلة لتوطيد السلام والأمن.

٧ - تأكيد استمرار انشغال مجلس الأمن بموضوع حماية المدنيين، ومعالجة أوضاع المشردين داخليا والدعوة إلى احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، والتصدي لمعضلة العنف الجنسي، وتعزيز حماية الأطفال، وتشجيع الأطراف والحكومات المعنية على كفالة تقديم المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني إلى العدالة.

٨ - التأكيد على أن العنف الجنسي عندما يستعمل أو يؤذن بأن يستعمل وسيلةً أو تكتيكا في الحرب أو عندما يكون جزءا من هجوم كاسح أو ممنهج على السكان المدنيين، يمكن أن يسهم في استفحال حالات النزاع المسلح وإطالة أمدتها بشكل كبير وقد يعرقل إعادة إرساء السلام والأمن الدوليين، والتأكيد في هذا الصدد على أن اتخاذ إجراءات فعالة لمنع تلك الأعمال والتصدي لها يسهم إسهاما ملموسا في صون السلام والأمن الدوليين، والتشديد على أن مشاركة المرأة في تدابير الوقاية والحماية أمر جوهري.

عناصر إضافية تتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية (بقيادة مشتركة بين المغرب وفرنسا)

٩ - الإقرار بالمسؤولية الرئيسية الواقعة على عاتق حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية من حيث توطيد السلام والاستقرار، وتشجيع الانتعاش والتنمية في البلد، وحماية المدنيين، والإعراب عن تواصل الدعم الذي يقدمه المجلس في هذا المضمار.

١٠ - تكرار تأكيد قلقه العميق من هشاشة الوضع الأمني في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية ومن الأزمة الإنسانية التي يتخبط فيها بسبب استمرار الأنشطة المزعزعة للاستقرار التي تقوم بها حركة ٢٣ آذار/مارس، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا وغيرهما من الجماعات المسلحة الكونغولية والأجنبية، ومطالبتها بأن توقف فورا كل أنواع العنف والأنشطة المزعزعة للاستقرار وأن تقوم فورا بتسريح أفرادها ومطالبتهم بإلقاء أسلحتهم بشكل دائم.

١١ - مناشدة جميع السلطات الكونغولية أن تنفذ تنفيذا تاما وبجسنة التزاماتها بموجب إطار السلام والأمن والتعاون، وأن تعمل خاصة على تكثيف جهودها في سبيل إصلاح قطاع الأمن وإحكام سلطة الدولة وإحراز تقدم في تنفيذ اللامركزية وتدعيم خطة المصالحة والتسامح وإحلال الديمقراطية.

١٢ - الإعراب عن دعمه لإقدام رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية على إنشاء آلية رقابية وطنية، على النحو المنصوص عليه في إطار السلام والأمن والتعاون وفي القرار

٢٠٩٨ (٢٠١٣)، ومناشدة جميع السلطات الكونغولية أن تكفل شفافية هذه الآلية وفعاليتها.

١٣ - إعادة تأكيد دعم مجلس الأمن لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتلقي إحاطة عن تنفيذ القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)، ولا سيما عن إعادة تشكيل البعثة ونشر لواء التدخل، وعن تنفيذ خريطة طريق تحمل تفاصيل نقل أكبر قدر ممكن من المهام إلى فريق الأمم المتحدة القطري، وتلقي إحاطة عما يتهدد استقرار المنطقة من خطر منشؤ الجماعات المسلحة، ومن ضمنها حركة ٢٣ آذار/مارس، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وتحالف القوات الديمقراطية والجيش الوطني لتحرير أوغندا.

١٤ - الحصول على آخر المستجدات عن العمليات العسكرية المشتركة بين القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار ضد حركة ٢٣ آذار/مارس وغيرها من الجماعات المسلحة، وطلب معلومات مستوفاة إضافية عن السبل التي تعتزم البعثة انتهاجها في تنفيذ ولايتها المتمثلة في إبطال خطر جميع الجماعات المسلحة وفقا للقرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣) بشأن كيفية اعتزام البعثة القيام بجهودها مستقبلا في ميادين نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة تم إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم، والتأكيد مجددا على ضرورة أن تجري جميع العمليات العسكرية وفقا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، واتخاذ التدابير المناسبة لحماية المدنيين، واستخلاص العبر التي يمكن أن يستلهمها أعضاء المجلس من تجربة البعثة فيما يتصل بعمليات حفظ السلام راهنا ومستقبلا.

١٥ - تكرار تأكيد استمرار انشغال المجلس بموضوع حماية المدنيين، ومناقشة تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٩٨ (٢٠١٣)، وتناول أوضاع المشردين داخليا، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومعالجة قضايا العنف الجنسي وحماية الأطفال، بما في ذلك من خلال تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال في النزاع المسلح، التي وقعتها جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٢.

١٦ - كفالة المشاركة الكاملة للمرأة في عمليات فض النزاع وإحلال السلام، وتكرار تأكيد اعترافه بالتداخل بين فعالية حماية المدنيين وخفض خطر الجماعات المسلحة والقضاء عليه والإصلاح الشامل لقطاع الأمن، ولا سيما فيما يتعلق بفرز الجنود الذين جرى دمجهم في القوات المسلحة الكونغولية والتحري عنهم.

١٧ - التذكير بالأهمية القصوى لمكافحة الإفلات من العقاب، ولا سيما في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمحاكمة مرتكبي الجرائم والفظائع.

عناصر إضافية تتعلق برواندا (بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية)

١٨ - مناقشة الشواغل الرواندية في المنطقة، بما في ذلك مسألة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وسبل التصدي لها في ظل احترام سيادة جميع دول منطقة البحيرات الكبرى وسلامتها الإقليمية.

١٩ - تكرار تأكيد دعم تنفيذ الالتزامات المقطوعة بموجب إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، ودعوة جميع الأطراف الموقعة إلى الوفاء بالتزاماتها بحسن نية.

٢٠ - بحث معاناة لاجئي جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين اضطرتهم الجماعات المسلحة إلى الفرار.

٢١ - تكرار التأكيد على ضرورة مساهمة جميع الأطراف في تحقيق استقرار الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتشجيع السلطات الرواندية والكونغولية على العمل سوياً، بالتعاون مع المبعوث الشخصي للأمين العام إلى منطقة البحيرات الكبرى ومع البعثة، من أجل القضاء المبرم على خطر الجماعات المسلحة في المنطقة ونزع سلاحها وتسريح عناصرها ووقف مصادر الدعم التي تستفيد منها وذلك في إطار نهج متعدد الأبعاد ينسجم مع إطار السلام والأمن والتعاون، والتذكير بأهمية التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بهذا الأمر كوسيلة لتحقيق استقرار الوضع.

٢٢ - بحث سبل تعزيز الدينامية الإقليمية بطرق منها تحقيق فوائد السلام والعمل، حيثما لزم، على وضع مشاريع اقتصادية تكون موضع اهتمام مشترك.

٢٣ - التباحث مع حكومة رواندا لمناقشة طرائق العمل المشترك بينها وبين الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية من أجل التعجيل بمعالجة وضع مقاتلي حركة ٢٣ آذار/مارس السابقين المحتجزين في شرق رواندا منذ آذار/مارس ٢٠١٣، ومن ضمنهم أشخاص حدد مجلس الأمن أسماءهم، وكفالة تسريحهم على نحو دائم والتعامل معهم وفق أحكام القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع، مع الاهتمام خاصة بالأطفال والنساء الموجودين بين ظهرانيهم.

عناصر إضافية تتعلق بأوغندا (بقيادة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

٢٤ - تكرر تأكيد دعم مجلس الأمن لتحسين العلاقات فيما بين بلدان المنطقة، وتشجيع هذه البلدان على تدعيم التعاون في جميع الميادين، ومناقشة الجهود الإقليمية المبذولة في هذا الصدد.

٢٥ - مناقشة الشواغل الأوغندية في المنطقة، ومنها ما يتعلق بتحالف القوات الديمقراطية وسبل معالجتها في ظل احترام سيادة جميع دول منطقة البحيرات الكبرى وسلامتها الإقليمية.

٢٦ - تأكيد دعم مجلس الأمن للإجراءات المتخذة ضد الجماعات المسلحة في المنطقة، ومن بينها جيش الرب للمقاومة.

ثانياً - الاتحاد الأفريقي (بقيادة أذربيجان ورواندا)

٢٧ - تعزيز الشراكة وتحسين التعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة عن طريق تبادل الآراء بشأن القضايا التي تكون موضع اهتمام مشترك بين مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، وفقاً للقرار ٢٠٣٣ (٢٠١٢).

٢٨ - تبادل الآراء وبمبحث طرائق تعزيز آليات الاتحاد الأفريقي لمنع نشوب النزاعات وتدعيمها.

٢٩ - تبادل الآراء بشأن الأوضاع التي تكون موضع اهتمام مشترك بين مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، وهي:

(أ) الوضع في منطقة البحيرات الكبرى؛

(ب) الوضع في السودان وجنوب السودان؛

(ج) الوضع في الصومال؛

(د) الوضع في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(هـ) الوضع في منطقة الساحل.